

الأمم المتحدة

EP

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/1/Add.1
7 June 2005

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الإجتماع السادس والأربعون
مونتريال، 4-8 تموز / يوليو 2005

جدول الأعمال المؤقت الم مشروع

- 1 . إفتتاح الاجتماع.

كلمة إفتتاحية من رئيس اللجنة التنفيذية.

- 2 . شؤون تنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/1 تحتوي على جدول الأعمال مؤقت للإجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية أن تقر جدول أعمال الإجتماع على أساس جدول الأعمال المؤقت كما ورد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/1.

(ب) تنظيم العمل

يقترح الرئيس تنظيم العمل على الجلسة العامة.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم إلى الاجتماع وألا يطلبوا نسخاً إضافية.

-3 أنشطة الأمانة

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/2: تعرّض تقريراً عن أنشطة الأمانة منذ الإجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية وتشمل الوثيقة معلومات عن أنشطة المتابعة التي تقدّمتها الأمانة بناءً على نتائج الإجتماع الخامس والأربعين والإعداد للإجتماع السادس والأربعين، وكذلك معلومات عن البعثات التي اضطُلَّ بها كبير الموظفين وموظفو الأمانة خلال هذه الفترة من الزمن.

المسائل التي يتعين تناولها: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تحيط علماً بالقرير.

-4 حالة الإسهامات والمصرفات

الوثيقة UNEP/OZL.PRO/EXCOM/46/3: توفر معلومات عن حالة الصندوق حتى 31 أيار / مايو 2005 كما سجلها أمين الصندوق. وحتى ذلك الوقت بلغ رصيد الصندوق 79,198,294 دولاراً أمريكيأً بعد الأخذ بعين الاعتبار جميع المبالغ التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية، حتى وبما في ذلك، المبالغ الموافق عليها في الإجتماع الخامس والأربعين. وقد قام أمين الصندوق بإستكمال رصيد الصندوق ليعكس المساهمات الجديدة التي قدمتها الأطراف. وتتوفر الوثيقة أيضاً معلومات مستكملة عن المكاسب والخسارة من آلية معدل سعر الصرف الثابت، ومعلومات عن تحويل أدوات الصرف وتلقّيها وصرفها، متابعة للمقرر 59/45 (و) (1).

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تحيط علماً مع التقدير بتقرير أمين الصندوق.

-5 توافر الموارد والتخطيط:**(أ) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد**

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/4: تحتوي البيانات من الوكالات المنفذة عن المشروعات المنتهية التي فيها أرصدة وإعادة الأموال من المشروعات الملغاة وتصحيحات أخرى خاصة بالمشروعات.

المسائل التي يتعين تناولها:

- إعادة الوكالات المنفذة لـ 1,983,485 دولاراً أمريكيأً زائداً مصاريف دعم تبلغ 246,548 دولاراً أمريكيأً؛
- مجموع الموارد المتاحة للإجتماع السادس والأربعين.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1- أن تحيط علماً بتقرير الأرصدة للمشروعات الواردة في UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/4.

- 2 أن تحيط علماً بالمستوى الصافي للمبالغ التي يجري إعادتها من الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف إلى الإجتماع السادس والأربعين مقابل أرصدة للمشروعات يبلغ مجموعها 1,983,485 دولاراً أمريكيأً تشمل إعادة قدرها 69,845 دولاراً أمريكيأً من اليونديبي، و 1,216,495 دولاراً أمريكيأً من اليونيب، 18,797 دولاراً أمريكيأً صافياً إعادة أموال سبق أن أعيدت مرتين عن المشروع نفسه من اليونيدو؛ و 678,348 دولاراً أمريكيأً من البنك الدولي.
- 3 أن تحيط علماً بالمستوى الصافي لتكاليف الدعم التي يجري إعادتها من الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف إلى الإجتماع السادس والأربعين مقابل أرصدة تكاليف دعم المشروعات البالغ مجموعها 246,548 دولاراً أمريكيأً تشمل إعادة 9,040 دولاراً أمريكيأً من اليونديبي و 142,965 دولاراً أمريكيأً من اليونيب و 6,362 دولاراً أمريكيأً الإعاة الصافية لتكاليف الدعم السابق إعادتها مرتين عن المشروع نفسه من اليونيدو و 88,181 دولاراً أمريكيأً من البنك الدولي.
- 4 أن تحيط علماً بأن الوكالات المنفذة كان لديها مجموعه أرصدة تبلغ 2,940,519 دولاراً أمريكيأً بإستثناء تكاليف الدعم، من المشروعات المنتهية منذ أكثر من سنتين: اليونديبي - 484,719 دولاراً أمريكيأً زائداً تكاليف الدعم، اليونيب - 40,063 دولاراً أمريكيأً زائداً تكاليف الدعم؛ البنك الدولي: 2,415,737 دولاراً أمريكيأً زائداً تكاليف الدعم.
- 5 أن تحيط علماً بأن مبلغ 81,428,327 دولاراً أمريكيأً (يتم تحديده في الإجتماع نفسه) متاح للجنة التنفيذية للموافقات التي تصدر عن الإجتماع السادس والأربعين.

(ب) خطط أعمال 2005

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/5: تتظر في تحطيط الأعمال في ضوء البيانات الواردة إلى الإجتماع السادس والأربعين.

المسائل التي يتبعين تناولها:

- البلدان المعرضة لعدم الإمتثال في خطط العمل لعام 2005؛
- أنشطة متروكة لتقديمها في خطط أعمال 2005.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تحيط علماً بالتقرير عن حالة خطط أعمال 2005 كما جاءت في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/5.
- 2 أن تلاحظ مع القلق في ضوء الفقرة 3 من المقرر XIV/39 الصادر عن إجتماع الأطراف الذي يطلب "الالتزام بجميع ميزانية 2003-2005 بحلول نهاية عام 2005"، أن 133 مليون دولار

أمريكي متروكة لتقديمها لأنشطة في خطط أعمال 2005 تتضمن 12 إتفاقاً جديداً متعدد السنوات و205 مشروعات أخرى زائداً لأنشطة للبرنامج العالمي لأجهزة تبريد المباني.

-3 أن تحت الوكالات الثانية والوكالات المنفذة المتعددة الأطراف التي لديها مشروعات في خطط أعمال 2005 للبلدان الخاضعة لمقررات مؤتمر الأطراف بشأن الإمتثال، على تقديم تلك المشروعات إلى الاجتماع السابع والأربعين على وجه الاستعجال.

(ج) **الوضع القائم/ إحتمالات المستقبل** لبلدان المادة 5 في تحقيق الإمتثال لتدابير الرقابة في فترة البداية والفترة المتوسطة التي يفرضها بروتوكول مونتريال.

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/6: تتضمن ثلاثة أجزاء. الجزء الأول أعد استجابة للمقرر 76/32 (ب) ويتضمن تحاليل للإمتثال الإحتمالي في مجالـ CFC والهالونات وبروميد اليميثيل ورابع كلوريد الكربون (CTC)، وكلوروفورم اليميثيل (TCA). والجزء الثاني يتضمن تحدثاً للوضع القائم في تنفيذ المشروعات الجارية بالنسبة لجميع بلدان المادة 5 التي وجدها مؤتمر الأطراف بحالة عدم الإمتثال وذلك لكل بلد على حدة. أما الجزء الثالث فهو يتضمن تحليلاً لبيانات إستهلاكـ ODS في كل قطاع، مقدمة من بلدان المادة 5 إلى اللجنة التنفيذية في تقاريرها عن تنفيذ برامجها القطرية.

المسائل التي يتبعن تناولها:

- حالة الإمتثال وحالة التنفيذ للمشروعات الجارية وبيانات عن تنفيذ البرامج القطرية؛
- البلدان التي صدرت بشأنها مقررات/ توصيات تتعلق بالإمتثال؛
- الحاجة إلى تقديم البيانات في أو انها بشأن تنفيذ البرامج القطرية.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بال报告 عن الحالة/ إحتمالات المستقبل لبلدان المادة 5 في تحقيق الإمتثال عن فترة البداية والفترة المتوسطة التي يفرضها بروتوكول مونتريال كما جاء في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/6.

-2 أن تطلب من الوكالات الثانية والوكالات المنفذة أن تدرج أنشطة الإزالة، حيثما يكون الأمر مناسباً، الخاصة بالإستهلاك المؤهل في خطط أعمالها للمرة 2006-2008 وذلك للبلدان الآتية:

(أ) للهالونات: قيرغيزستان والصومال (عندما تبدو الظروف مؤدية إلى عملية مستدامة)؛

(ب) لبروميد اليميثيل: البحرين؛

(ج) للـ CTC: إكوادور، نيبال، سيراليون، أوغندا.

-3 أن تحت الوكالات الثانية والوكالات المنفذة القائمة بتنفيذ مشروعات التعزيز المؤسس على مواصلة جهودها للحصول على بيانات من وحدات الأوزون الوطنية بشأن تنفيذ برامجها القطرية

وإبلاغ وحدات الأوزون الوطنية ضرورة تقديم جميع البيانات المطلوبة للحصول على الحد الأقصى لتجديد التعزيز المؤسسي البالغ سنتين.

- تنفيذ البرامج:

(أ) التقرير النهائي عن تقييم مشروعات بروميد الميثيل

الوثيقة 7 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/7: تقدم تقرير التقييم النهائي عن مشروعات بروميد الميثيل.

المسائل التي يتبعن تناولها:

- الخلفية والمدى والنهج لعملية التقييم؛
- إستدامة ما أنجز من إزالة (تقنية وإقتصادية ومؤسسية وسياسية)؛
- وقع مشروعات التدليل وإختيار التكنولوجيا؛
- تأخيرات التنفيذ؛
- وجود الضعف التي لوحظت فيما يتعلق بالتقدم المحرز وإنتمام المشروعات.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1- أن تحيط علمًا بالمعلومات المقدمة في الوثيقة 7 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/7 وأن تنظر في التوصيات الآتية:

(أ) حث الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة ووحدات الأوزون كما تقضي بذلك الإستراتيجية والخطوط الإرشادية المنقحة للمشروعات الخاصة بقطاع بروميد الميثيل، كي يتم إشراف أكمل لجميع أصحاب المصلحة مثل الوكالات الحكومية ذات الصلة والمزارعين ورابطات المزارعين، وشركات التبخير التي تستعمل بروميد الميثيل، ومستوردي بروميد الميثيل، وموردي التكنولوجيات البديلة، ومؤسسات البحث الجامعات، وخدمات الإرشاد الزراعي من القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية، في إعداد المشروعات وتنفيذها، وكذلك، إذا كان الأمر مناسباً، التشجيع على استعمال لجان توجيه لتنسيق تنفيذ المشروعات؛

(ب) حث الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة ووحدات الأوزون على أن تحل بمزيد من التفصيل الاستدامة على الأجل الطويل وإمكانية البقاء الإقتصادي لبدائل بروميد الميثيل خلال إعداد المشروعات وتنفيذها، مع المراعة الكاملة للمعدات اللازمة وصيانتها وخدمتها، والتکاليف التشغيلية وأن تتقاسم نتائج هذا التحليل بين أصحاب المصلحة الرئيسيين المرتبطين بالمشروع؛

(ج) حث الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة على مساعدة السلطات الحكومية المختصة منذ بداية تنفيذ المشروع على وضع تدابير سياسية موجهة نحو إزالة استعمال بروميد الميثيل (مثلاً وضع ملصقات على السلع التي تُنتج بدون بروميد الميثيل، وتحديد أقصى

مقدار من بروميد الميثيل في التطبيقات، وتشجيع التسجيل السريع واستعمال الصياغات التي تحوي مقدار أقل من بروميد الميثيل وبديل بروميد الميثيل التي تحتاج إلى تسجيل، وتحد من استعمال قوارير صغيرة من بروميد الميثيل، وفرض ضرائب ورسوم على إستيراد بروميد الميثيل، وتفرض التسجيل الإجباري على التجار والمزارعين الذين يستعملون بروميد الميثيل، مراجع جدول زمني لإزالة بروميد الميثيل) ومساندة التكنولوجيات البديلة على أساس مستدام، وتقديم معلومات محددة في هذا الشأن في تقارير دولية منتظمة؛

(د) حث الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة ووحدات الأوزون على تنفيذ عنصر الإدارة المتكاملة للمذيبات الداخل في المشروع خلال الدورة الكاملة للمشروع، من خلال أفرقة تقنية تجمع بين شتى الفروع العلمية والشخصيات ويمكن أن تتضمن عاملين في مجال البحوث والإرشاد الزراعي متخصصين في بايثولوجيا النبات ومكافحة الأعشاب الضارة وإنتاج المحاصيل وتطبيق المبيدات) بقصد تخفيض استعمال بروميد الميثيل وانبعاثاته خلال الفترة الإنقلالية ريتما تتم الإزالة الكاملة، وكذلك لتعزيز الفعالية الشاملة والاستدامة لتنفيذ التكنولوجيا البديلة؛

(هـ) حث الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة على موافقة تقديم تقارير مرحلية سنوية تنظر فيها اللجنة التنفيذية عن تنفيذ مشروعات إزالة بروميد الميثيل كما تقضي بذلك الإتفاقات المتصلة بالموضوع المعقودة بين الحكومات المعنية واللجنة التنفيذية، مع تضمين جميع تلك التقارير معلومات عن النتائج التي تحققت حتى الآن، والمشاكل التي تم التغلب عليها والدروس المستفادة، وإذا كان الأمر منطبقاً، تضمين خطة عمل تتعلق بالشريحة التالية لمشروع الإزالة المتعدد السنوات؛

(و) أن تطلب من اليونيب واليونيدو موافقة تحديث واسبقاء موقع الويب المشترك الخاص ببدائل بروميد الميثيل على أساس الخبرة المكتسبة في تنفيذ مشروعات إزالة بروميد الميثيل، ولهذا الغرض أن تطلب من الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة الأخرى أن تضيف خبراتها إلى تنفيذ مشروعات بروميد الميثيل على ذلك موقع الويب؛

(ز) أن تطلب من الوكالات الثانية و/ أو الوكالات المنفذة أن تستكشف إمكانية عقد إتفاقات إقليمية بين بلدان المادة 5 التي تواجه مسائل مماثلة بشأن إزالة بروميد الميثيل، مثلاً البلدان المنتجة للشمام في أمريكا الوسطى أو للزهور المقتوفة و/ محاصيل التبغ في بعض البلدان الأفريقية، في سبيل تسهيل إزالة بروميد الميثيل وتوحيد اللوائح وتخفيض المخاطرة بالإتجار غير المشروع.

(ب) دراسة نظرية على عدم الامتثال لتجميد إستهلاك CFC والهالونات وبروميد الميثيل وكلوروفورم الميثيل.

الوثيقة 1 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/8 and Corr.1: تتضمن هذه الوثيقة تحليلاً لدراسة نظرية قام بها كبير موظفي الرصد والتقييم وإثنان من الإستشاريين قاماً بتحليل الوثائق المتاحة. والدراسة النظرية التي هي جزء من برنامج الرصد والتقييم لعام 2005 تتعلق بمناقشات اللجنة التنفيذية في إجتماعها الثالث والأربعين بشأن أسباب التأخيرات في التنفيذ والخوف من أن تؤدي تلك التأخيرات إلى الإسهام في عدم الامتثال بالنسبة لبلدان شتى. وتحليل الدروس المستفادة فيما يتعلق بالتجميد سيكون نافعاً

في إعداد خطوات التخفيف القادمة بالنسبة لعدة ODS في 2005 وما ينجم عن ذلك من مشكلات في مجال الإمتثال.

المسائل التي يتبعها:

- نهج منهجي؛
- الإمتثال وعدم الإمتثال في مجال ODS؛
- حالات عدم الإمتثال والخطوات التي تتخذه اللجنة التنفيذية؛
- الأسباب التي يتم تبيينها لعدم الإمتثال والعودة إلى الإمتثال.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/8 and Corr.1.

-2 أن تطلب من كبير موظفي الرصد والتقييم أن يدخل البلدان الموجودة في حالة عدم إمتثال في عينة البلدان التي يقوم بزيارات ميدانية لها لإجراء تقييمات مخططة لـ RMP في البلدان غير ذات الاستهلاك المنخفض، وخطط الإزالة الوطنية والقطاعية في سبيل تقييم وقع الأنشطة المختلفة.

(ج) تعديل لبرنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2005

الوثيقة 9 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/9: تقدم هذه الوثيقة تعديلين مقتربين على برنامج عمل الرصد والتقييم الخاص لعام 2005. ويتعلق التعديل الأول بإضافة مبلغ 80,000 دولار أمريكي إلى الميزانية للتمكين من إعداد دراسات حالات قطرية لتقييم خطط الإزالة الوطنية والقطاعية خلال النصف الثاني من عام 2005. والتعديل الثاني يقترح إعادة تصنيف تقارير التقييم المقدمة إلى اللجنة التنفيذية، بما فيها التقارير التي قدمت في السنوات السابقة، باعتبارها من وثائق التوزيع العام.

المسائل التي يتبعها: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تضيف مبلغ 80,000 دولار أمريكي إلى ميزانية برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2005 لإعداد دراسات حالات قطرية لتقييم خطط الإزالة الوطنية والقطاعية خلال النصف الثاني من عام 2005.

-2 إعادة تصنيف تقارير التقييم المقدمة إلى اللجنة التنفيذية بما فيها التقارير المقدمة خلال السنوات الماضية، بإعتبارها وثائق للتوزيع العام.

(د) تقارير مرحلية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2004

(1) تقرير مرحلٍ مجمَع

الوثيقة 10 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/10: فيها تلخيص للمعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز وبشأن مالية متعلقة بتنفيذ المشروعات وبالأنشطة التي يساندها الصندوق حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2004. وتتضمن هذه الوثيقة ثلاثة مرفقات هي: المرفق الأول الذي يتضمن بيانات عن تنفيذ المشروعات في كل بلد، والمرفق 2 الذي يتضمن تحليلًا لبيانات التقرير المرحلي والمرفق الثالث الذي يتضمن بياناً للوضع القائم في المشروعات في كل بلد.

المسائل التي يتعين تناولها:

- بطيء إتمام المشروعات؛
- بطيء إنجاز المشروعات؛
- تواريخ الإنجاز للشراائح السنوية الخاصة بالإتفاقيات المتعددة السنوات؛
- نقل مشروع خزن الهالونات في بنك في عُمان.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي المجمَع الصادر عن الصندوق المتعدد الأطراف كما جاء في الوثيقة 10 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/10.

-2 أن تلاحظ بطيء معدل إتمام المشروعات خلال السنة الثانية على التوالي وأن النسب المئوية لإتمام المشروعات هي: اليونديبي (56%)؛ اليونيب (46%)؛ اليونيدو (44%)؛ البنك الدولي (59%).

-3 تلاحظ أن نسب إنجاز الإزالة المزمعة لـ ODS كانت على النحو الآتي: اليونديبي (87%)؛ اليونيدو (44%)؛ البنك الدولي (95%).

-4 أن تحت الوكالات المنفذة وبلدان المادة 5 على التعجيل بتنفيذ المشروعات.

-5 أن تطلب من الوكالات المنفذة أن تحدد تواريخ الإنجاز للشراائح السنوية في الإتفاقيات المتعددة السنوات وهي التي توازي الوقت الذي ينبغي أن تتم فيه الأنشطة التي تساندها تلك الشراائح.

-6 أن ينقل مشروع خزن الهالونات في البنك في عُمان (OMA/HAL/41/TAS/80) من بالبنك الدولي إلى اليونيدو.

(2) التعاون الثنائي

الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/11](#): تتضمن التقرير المرحلي عن الأنشطة حتى 31 كانون الأول / ديسمبر 2004 التي تم تنفيذها بموجب التعاون الثنائي من: أستراليا، كندا، الجمهورية التشيكية، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، إيطاليا، اليابان، الجمهورية السلوفاكية، إسبانيا، السويد، وسويسرا.

المسائل التي يتبعين تناولها:

- تقارير مرحلية لم ترد من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية؛
- رصد إضافي للمشروعات غير الخاضعة للإجراءات المتعلقة بإلغاء المشروعات؛
- طلب تقديم بيانات عن الإسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح بموجب مشروعات خزن الهالونات في البنوك، التي هي قيد التنفيذ الألماني.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تلاحظ مع التقدير التقارير المرحلية المقدمة من حكومات أستراليا، كندا، الجمهورية التشيكية، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، إيطاليا، اليابان، الجمهورية السلوفاكية، إسبانيا، السويد، وسويسرا.
- 2 طلب إلى حكومة المملكة المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتقديم تقاريرهما المرحلية إلى الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية.
- 3 طلب إلى حكومات فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان والسويد إلى تقديم تقارير عن المشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ إلى الاجتماع 47 للجنة التنفيذية.
- 4 رصد المشروعات التالية باعتبارها مشروعات ذات تأخيرات في التنفيذ وأن تحيط علمًا ببطء تقدمها:
 - (أ) مشروع خزن الهالونات في الهند تنفذه أستراليا (IND/HAL/32/TAS/281) وكندا (IND/HAL/32/TAS/278);
 - (ب) بنك خزن إقليمي للهالونات في بلدان جنوب أفريقيا وشرقيها (بوتswانا، إثيوبيا، كينيا، ليسوتو، ناميبيا، تنزانيا وزمبابوي) (AFR/HAL/35/TAS/29) تنفذها ألمانيا؛
 - (ج) بلدان آسيا الغربية: البحرين، لبنان، قطر واليمن (ASP/HAL/30/TAS/360) تنفذها ألمانيا؛
 - (د) مشروع خزن الهالونات في البنك في الجزائر (ALG/HAL/35/TAS/51)، ومشروع خزن الهالونات في البنك في نيجيريا (NIR/HAL/37/TAS/103)؛

(هـ) مشروع خزن الهالونات في البنك في سوريا (SYR/HAL/34/TAS/77).

-5 أن تطلب من ألمانيا أن تقدم بيانات عن الإسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح الخاصة بمشروعات خزن الهالونات في البنك، كما طالبت ذلك أمانة الصندوق.

(3) اليونديبي

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/12: تتضمن تقريراً مرحلياً من اليونديبي عن الأنشطة حتى 31 كانون الأول / ديسمبر 2004 وتعليقات وتوصيات من أمانة الصندوق عن التقرير.

المسائل التي يتعين تناولها:

- إمكان طلب تقارير إضافية تبين الأوضاع القائمة بشأن المشروعات ذات التقدم البطيء.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي من اليونديبي الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/12.

-2 أن ترصد المشروعات الآتية باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ وأن تلاحظ بطء التقدم فيها:

(أ) بنك الهالونات الإقليمي في أفريقيا الغربية وأفريقيا الوسطى (بنين، بوركينا فاسو، الكاميرون، الكونغو، جمهوريةونجو، الونجو الديمقراطية وغينيا)، (AFR/HAL/37/TAS/31);

(ب) أنشطة خزن الهالونات في البنك في مصر; (EGY/HAL/32/TAS/81);

(ج) مساعدة تقنية لتنقيح وإعداد وإدخال كودات / مقاييس وطنية للحرائق لاستعمالها في التكنولوجيات البديلة للهالونات في الهند (IND/HAL/29/TAS/243);

(د) تحديث البرنامج القطري في نيجيريا (NIR/SEV/36/CPG/102).

-3 أن تحيط علماً أن اليونديبي سيقدم إلى الإجتماع 47 تقريراً عن مقدار يصل إلى 25 مشروعًا فيها تأخيرات في التنفيذ تشمل ستة مشروعات مصنفة في تلك الفئة في العام الماضي.

(4) اليونيب

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/13: تتضمن تقريراً مرحلياً من اليونيب على الأنشطة حتى 31 كانون الأول / ديسمبر 2004 وتعليقات وتوصيات من أمانة الصندوق عن التقرير.

المسائل التي يتعين تناولها:

- إمكان تقديم طلب للحصول على تقارير إضافية عن الأوضاع القائمة في المشروعات ذات التقدم البطيء؛
- تقرير عن المشروع ARG/SEV/30/TAS/104 كما طلب ذلك المقرر 12/45 (هـ).

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تلاحظ التقرير المرحلي من اليونيب وإستجابته للمقرر 57/45 (ج)، الوارد في UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/13.
- 2 رصد المشروعات الآتية باعتبارها مشروعات ذات تأخيرات في التنفيذ وأن تلاحظ بطاء التقدم فيها:
 - (أ) وضع خطوط إرشادية لتعزيز السلامة في تحويلات الأيروسولات (GLO/ARS/39/TAS/246)
 - (ب) "مودولات التدريب بشأن إدارة إزالة ODS في المنشآت الصغيرة والمتوسطة" (GLO/SEV/19/TAS/112)
 - (ج) التعزيز المؤسسي في غرينادا (GRN/SEV/30/INS/02 and GRN/SEV/44/INS/07)
 - (د) التعزيز المؤسسي في باراغواي (PAR/SEV/39/INS/13)
 - (هـ) مكونات RMP في باراغواي (PAR/REF/32/TAS/06, PAR/REF/32/TAS/10, and PAR/REF/32/TRA/07)
 - (و) العزيز المؤسسي في رواندا (RWA/SEV/36/INS/03 and RWA/SEV/41/INS/05)
 - (ز) مكونات RMP في رواندا (RWA/REF/41/TAS/09, RWA/REF/41/TRA/06, and RWA/REF/41/TRA/07)
 - (ح) التعزيز المؤسسي في الرأس الأخضر (CBI/SEV/36/INS/02)
 - (ط) رصد أنشطة RMP في لاوس (LAO/REF/34/TAS/07)
- 3 أن تلاحظ أن اليونيدبي كان لديه 20 مشروعاً مصنفة باعتبارها ذات تأخيرات في التنفيذ، تشمل خمسة مشروعات كانت مصنفة داخل هذه الفئة في العام الماضي وتقريراً عن هذه المشروعات وأنه ينبغي تقديم تقرير عن هذه المشروعات إلى الاجتماع السابع والأربعين.

-4 أن تلاحظ أن اليونيدو قدمت تقريراً عن "مساعدة السياسة على تصميم وتنفيذ نظام لإصدار التراخيص الخاصة بإستيراد/ تصدير ODS في الأرجنتين (ARG/SEV/30/TAS/104) كما يقضي بذلك المقرر 45/12 (هـ)، وأن إعادة تخصيص الأموال سيتم استعمالها لنظام من المساعدة، يتضمن مودولات جديدة تدخل في النظام ومساندة تقنية".

اليونيدو (5)

الوثيقة 14 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/14: تتضمن تقريراً مرحلياً من اليونيدو عن الأنشطة حتى 31 كانون الأول / ديسمبر 2004 وتعليقات وتوصيات من أمانة الصندوق عن التقرير.

المسائل التي يتعين تناولها: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تلاحظ التقرير المرحلي الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/14.

-2 أن تلاحظ أن اليونيدو ستقدم تقريراً إلى الاجتماع السابع والأربعين عن مقدار يصل إلى 23 مشروعًا ذات تأخيرات في التنفيذ تشمل مشروعات كانت مصنفة داخل هذه الفئة في العام الماضي.

البنك الدولي (6)

الوثيقة 15 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/15: تتضمن تقريراً مرحلياً من البنك الدولي عن أنشطة الأنشطة حتى 31 كانون الأول / ديسمبر 2004 وتعليقات وتوصيات من أمانة الصندوق عن التقرير.

المسائل التي يتعين تناولها:

• طلب للحصول على تقارير إضافية عن الوضع القائم في الشروعات ذات التقدم البطيء.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي من البنك الدولي الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/15.

-2 أن تحيط علماً بأن البنك الدولي سيقدم إلى الاجتماع السابع والأربعين تقريراً عن 29 مشروعًا ذات تأخيرات في التنفيذ تشمل 20 مشروعًا كانت مصنفة في تلك الفئة في العام الماضي.

-3 أن ترصد المشروعات الآتية من خلال تقرير إضافي عن الوضع القائم في سياق المشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ إلى الإجتماع 47 وتلاحظ بعدها تقدم تلك المشروعات:

(أ) مشروع التدليل على التطهير عقب الحصاد في الأرجنتين (ARG/FUM/29/DEM/93);

(ب) نشاط خزن الهالونات في البنوك في تركيا (TUR/HAL/38/TAS/80).

(ج) تقييم تنفيذ خطط أعمال 2004 ومتابعة المقرر 59/45 (ج)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/16: فيها تقييم لخطط أعمال 2004 الخاصة بالوكالات المنفذة التي تستعمل مؤشرات كمية اعتمادها الإجتماع الرابع عشر. وتضم أيضاً استعراضاً لإقال مؤشرات الأداء الكمي بموجب المقرر 59/45 (ج) وتحصيات أمانة الصندوق.

المسائل التي يتعين تناولها:

- مقارنة أداء الوكالات بالقياس إلى مؤشرات الأداء الواردة في خطط أعمالها لعام 2004؛
- الحاجة إلى إدخال تعديلات على إقال مؤشرات الأداء الكمي.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بتقييم أداء الوكالات المنفذة بالقياس إلى خطط أعمالها لعام 2004 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/16.

-2 أن تنظر في الحاجة إلى إدخال تعديلات على إقال مؤشرات الأداء، وتقدم تقريراً إلى إجتماع الأطراف عن نتيجة مداولاتها في ضوء التوصية 11 الواردة في التقرير عن استعراض وتقييم الآلية المالية لبروتوكول مونتريال.

(و) مؤشرات الأداء النوعي وإمكانية واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء المعمول بها حالياً إلى الوكالات المنفذة الثانية (متابعة للمقررين 6/44 و 59/45 (د) (2))

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/17: فيها تجميع للمعلومات الواردة من وحدات الأوزون الوطنية عن مؤشرات الأداء النوعي، يعقبها استعراض لإمكانية واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء المعمول بها حالياً إلى الوكالات المنفذة الثانية وتحتم هذه الوثيقة بتحصيات.

المسائل التي يتعين تناولها:

- مجموعة منقحة من مؤشرات الأداء النوعي وتقرير تقييمي؛
- مد نطاق مؤشرات الأداء الحالية كي تشمل الوكالات المنفذة.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تحيط علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/17 عن نتيجة مداولاتها في ضوء التوصيتين 9 و 12 في التقرير عن إستعراض وتقدير الآلية المالية لبروتوكول مونتريال.
- 2 أن تقر المجموعة المنقحة لمؤشرات الأداء النوعي وتقرير التقييم الوراد في المرفق الأول بالوثيقة الحالية لتنفيذها في سياق عملية تقييم 2005 لأداء الوكالات المنفذة الثانية والمتحدة الأطراف.
- 3 أن تطلب من الوكالات المنفذة الثانية أن تضع أهدافاً لمؤشرات الأداء بالنسبة لمؤشرات الأداء الكمي ابتداءً من خطط أعمالها لعام 2006، لتنفيذها في سياق تقييم عام 2006 لأداء الوكالات المنفذة الثانية والمتحدة الأطراف العاملة مع الصندوق المتعدد الأطراف.

(ز) التأخيرات في تنفيذ المشروعات ومتابعة المقرر 59/45 (هـ)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/13: تتضمن تقييماً للتقدم المحرز في المشروعات التي تبيّنها باعتبارها ذات تأخيرات في التنفيذ على أساس المقررات الصادرة في إجتماعات سابقة للجنة التنفيذية. وتعالج المشروعات المقترن إجراؤها ووّقعاً على الإمتنال وتتوفر بيانات عن كيفية تفادي تأخيرات في المستقبل إعمالاً للمقرر 59/45 (هـ).

المسائل التي يتبعن تناولها:

- تقارير مطلوب تقديمها إلى المجتمع من اليونيدبي عن مشروع الرغاوي "سبحة" و"بنغازوي" في ليبيا (LIB/FOA/32/INV/05 and 08) ومن فرنسا عن المراحل والمواعيد القصوى لمشروع تخفيض إنبعاثات CFC في سوريا (SYR/REF/29/INV/56).

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تلاحظ مع التقدير التقارير المقدمة إلى الأمانة عن المشروعات التي فيها تأخيرات في التنفيذ من فرنسا وألمانيا والوكالات المنفذة الأربع كما جاء ذلك في الوثيقة عن تأخيرات تنفيذ المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/18).
- 2 أن تلاحظ أن الأمانة والوكالات المنفذة سوف تتخذ خطوات مقررة طبقاً لتقييم الوضع القائم الذي قامت به الأمانة، أي وجود تقدم، وجود بعض التقدم، عدم وجود تقدم وتقدم تقريراً وإخطاراً إلى الحكومات والوكالات المنفذة حسب مقتضى الحال.
- 3 أن تلاحظ إتمام 17 من 55 مشروعًا مبين أنها ذات تأخيرات في التنفيذ.
- 4 إقرار المراحل والمواعيد القصوى المبينة في الجدول الآتي:

الموارد والمأمولات القصوى	عنوان المشروع	الكود	الوكلاء
المرحلة/ الحد الأقصى سيحدّدان في الاجتماع	تخفيض إmissions CFC في تكييف الهواء المركزي في سوريا	SYR/REF/29/INV/56	فرنسا
سيتم تركيب المعدات بحلول نوفمبر / يوليو 2005	التحول من تكنولوجيا CFC-11 إلى تكنولوجيا قائمة على الماء في صنع نعال ب. ي. الجاسئة في Jaguar Industries في باكستان	PAK/FOA/29/INV/34	البنك الدولي
ستقدم وحدة الأوزون الونية مقرراً بشأن الكيفية التي ستتصرف بها الحكومة في أوائل آب / أغسطس 2005	إزالة صنع كل الرغاوي ب. ي. المرنة باستعمال تكنولوجيا النفح بثاني أكسيد الكربون السائل في Bahman Plastic Co في إيران	IRA/FOA/28/INV/50	اليونيدو

-5 أن تلاحظ أن إمكان إلغاء يجب أن ترسل للمشروع الآتي:

عنوان المشروع	الكود	الوكلاء
إزالة استعمال بروميد الميثيل في إنتاج الزهور المقطوفة والموز في المغرب	MOR/FUM/29/INV/37	فرنسا

-6 إلغاء تحديد البرنامج القطري في الأرجنتين (ARG/SEV/39/CPG/134) بإتفاق متبادل.

-7 أن تحيط علماً بالتقدير عن كيفية تفادي التأخيرات في تنفيذ المشروع وتشجيع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة بالتنفيذ على أن تراعي النتائج في تصميم المشروعات وتنفيذها في المستقبل.

(ح) تقرير عن تنفيذ المشروعات الموافق عليها بشرط إبلاغ محددة

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/19: تتضمن تقريراً عن تغيير مورد التكنولوجيا لمشروع إزالة إستهلاك CFC في أجهزة الإستنشاق ذات الجرعة المحسوبة في كوبا، وتقرير مرحي عن إعادة نشر المعدات المشترأة لإزالة CFC في صنع مصنع للأبروسلولات في مقدونيا (متابعة للمقرر 12/45 (1)); وطلب لتغيير الجدول الزمني للإزالة بالنسبة لمشروع لإزالة بروميد الميثيل في زراعة البساتين والزهور المقطوفة؛ وتقرير مرحي عن تنفيذ المساعدة التقنية لتخفيضات بروميد الميثيل وصياغة إستراتيجيات إقليمية للبلدان ذات الإستهلاك المنخفض في أفريقيا وتقرير عن الوضع القائم في صرف الشريحتين الثانية في خطى الإزالة الوطنية لـ CFC في المكسيك وفنزويلا (القرارين 51/45 و 52/45).

المسائل التي يتبعها تناولها:

- تغيير مورد التكنولوجيا لمشروع أجهزة الإستنشاق ذات الجرعة المحسوبة في كوبا: لا يوجد؛
- إعادة نشر معدات الأبروسلولات المشترأة لمقدونيا: لا يوجد؛
- الجدول الزمني لإزالة بروميد الميثيل في الأوروغواي وطلب تنفيذ الجدول الزمني للإزالة في ضوء المقرر XV/44 الصادرة عن الاجتماع الخامس عشر للأطراف؛
- برنامج المساعدة التقنية في مجال بروميد الميثيل في بعض البلدان الأفريقية: لا يوجد؛
- تقرير مرحي عن صرف الشريحتين القطاعيتين في المكسيك وفنزويلا: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بتغيير مورد التكنولوجيا لمشروع أجهزة الإستنشاق ذات الجرعة المحسوبة في كوبا؛ وأن التاريخ الجديد لإتمام المشروع هو اذار / مارس 2008؛ وأن تثنى على جهود كوبا واليونيسيفي في كفالة مورد بديل لإنتاج التكنولوجيا البديلةالية من CFC.

-2 أن تحيط علماً بالقرير الخاص بطلب تغيير الجدول الزمني للإزالة بمشروع بروميد الميثيل في أوروغواي؛ والنظر في الموافقة على تتفيقات للاتفاق بين أوروغواي واللجنة، على أساس أن يكون مفهوماً أن الموافقة هي بدون الإخلال بالآلية بروتوكول مونتريال في معالجة عدم الامتثال، وريثما يصدر مقرر محتمل عن الاجتماع السابع عشر للأطراف بشأن خطط العمل المنقحة لإزالة بروميد الميثيل في أوروغواي؛ ونلاحظ أنه قبل نهاية 2010 ستقدم أوروغواي واليونيسيدو تقريراً كاملاً عن تنفيذ خطة الإزالة في ذلك الوقت، وستقوم أوروغواي بالنظر في إمكان إتمام إزالة بروميد الميثيل في موعد قبل عام 2013.

-3 أن تحيط علماً بالقرير المرحلي بشأن تنفيذ برنامج المساعدة التقنية الخاص ببروميد الميثيل للبلدان ذات الإستهلاك المنخفض في أفريقيا؛ وطلب إلى اليونيسيبي ببذل جميع الجهود لإتمام جميع الأهداف المقترحة للبرنامج في الأوان المنشود، وتقديم تقرير إلى الاجتماع الثامن والأربعين عن التقدم الذي يحرز حتائذ، وأن يطلب كذلك من اليونيسيبي أن يقدم تقريراً إلى الاجتماع السابع والأربعين عن المحتمل أن يكون أي بلد يغطيه برنامج المساعدة التقنية يتحمل أن يكون في حالة عدم إمتثال إلتزاماته الناشئة عن البروتوكول.

7- إقتراحات بمشروعات:

(أ) نظرة عامة إلى القضايا التي تم تبينها خلال استعراض المشروعات

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/20: تتضمن إحصاءات عن بيانات المشروعات التي وردت، وتقدم مسألة ناشئة عن استعراض المشروعات وتتضمن قائمة بجميع المشروعات والأنشطة الموصى بالموافقة المفرشية عليها (المرفق الأول) وقائمة المشروعات الموصى بالنظر فيها منفردة (المرفق الثاني).

المسائل التي يتعين تناولها:

- خطة ادارة الإزالة النهائية للبلدان ذات الإستهلاك المنخفض: تقارير مرحلية عن تنفيذ برامج الإسترداد وإعادة التدوير المعتمدة.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تطلب من الوكالات الثانية والمنفذة بالقائمة بإعداد تقارير بموجب المقرر 54/45 إعدادها بشكل مماثل وتوفير نظرة شاملة مماثلة إلى تنفيذ خطة ادارة غازات التبريد كما جاءت في

التقرير التي يجري في الوقت الحاضر إعدادها بموجب المقرر 48/31 الخاص بتحديثات خطة ادارة غازات التبريد.

-2 الموافقة على قائمة المشروعات الموصى بالموافقة المفرشية عليها (المرفق الأول بالوثيقة الآتية الذكر).

(ب) التعاون الثنائي

الوثيقة 21 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/21: تتضمن 4 مشروعات وأنشطة مقدمة للموافقة عليها من حكومات فرنسا وإيطاليا وإسبانيا والسويد في بند التعاون الثنائي. وجميع المشروعات والأنشطة سوف ينظر فيها تحت البند 7 (د) من جدول الأعمال الذي هو بند المشروعات الإستثمارية.

المسائل التي يتعين تناولها: لا يوجد.

(ج) تعديلات على برامج عمل اليونيب لعام 2005

(1) تعديلات على برامج عمل اليونيب لعام 2005

الوثيقة 22 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/22: تتضمن 10 أنشطة مقدمة من اليونيب تشمل ثمانية طلبات لمشروعات جديدة أو متجدد للتعزيز المؤسسي. وتمت التوصية بخمسة أنشطة للموافقة عليها موافقة مفرشية، ونزلت بت البند 7 (أ) من جدول الأعمال. وهناك مشروعان جديدان للتعزيز المؤسسي وثلاث تجديدات للتعزيز المؤسسي مقدمة للنظر في كل منها منفردة.

المسائل التي يتعين تناولها:

- طلبت أفغانستان مبلغاً إضافياً قدره 20,000 دولار أمريكي للبدء في التعزيز المؤسسي ريثما يتم إعداد البرنامج القطري؛
- تركمانستان هي من بلدان المادة 5 التي أعيد تصنيفها ضمن هذه الفئة من البلدان، كانت تتلقى من قبل تمويلاً لإزالة CFC من خلال مرفق البيئة العالمية. وطلبت مساندة للتعزيز المؤسسي؛
- طلبت ألبانيا تمويلاً للسنة الثالثة لمشروعها الأول الخاص بالتعزيز المؤسسي. وستكون هذه هي السنة الثانية التي سعت فيها ألبانيا إلى الحصول على تمويل للتعزيز المؤسسي بينما لا تزال معرضة لأن تكون بلداً غير ممثل لإلتزاماته بموجب بروتوكول مونتريال؛
- طلبت باربادوس تمويلاً للسنة الثانية من المرحلة الثالثة من مشروع تعزيزها المؤسسي. وبباربادوس هي الآن في حال إمتثال لمتطلبات استهلاك بروميد الميثيل. غير أنه بموجب المقرر XVI/32 فإن بربادوس، التي صدقت على تعديل مونتريال، وجدت في حالة عدم إمتثال لضرورة أن يكون لديها نظام مستقر لإصدار التراخيص؛
- تطلب بيليز التمويل للمرحلة الثالثة من مشروع التعزيز المؤسسي. وفي وقت إعداد هذه الوثيقة، لم تكن بيليز قد أبلغت استهلاكها عن عام 2005 بموجب المادة 7. وليس هناك أي دلالة أخرى على أن بيليز هي في حالة إمتثال لمتطلبات خطة العمل الخاصة بها.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تنظر في هل توافق على مبلغ إضافي قدره 20,000 دولار أمريكي كمبلغ بداية للتمويل في أفغانستان.
- 2 أن تنظر في هل توافق على إسداء مساندة للتعزيز المؤسسي لتركمانستان.
- 3 أن تنظر في هل توافق في تمويل للسنة الثالثة من المرحلة الأولى من التعزيز المؤسسي لألبانيا.
- 4 أن تنظر في هل توافق على السنة الثانية من المرحلة الثالثة من التعزيز المؤسسي لباربادوس.
- 5 أن تنظر في هل توافق على المرحلة الثالثة من التعزيز المؤسسي في بيليز.

(2) تعديلات على برامج علم اليونديبي لعام 2005

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/23: تتضمن نشاطاً مقدماً من اليونديبي ومشروعًا لتجديد التعزيز المؤسسي في الأرجنتين. والنشاط موصى بالموافقة المفرشية عليه وليس توجد أي مشكلات للنظر فيها.

(3) تعديلات على برامج عمل اليونيسيو لعام 2005

الوثيقة 1 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/24 and Corr.1: تتضمن 15 نشاطاً مقدمة من اليونيسيو للتمويل، تشمل طلباً لتجديد مشروع للتعزيز المؤسسي. وقد أوصي بالموافقة المفرشية على 13 نشاطاً، وتم النظر فيها تحت البند 7 (أ) من جدول الأعمال. وهناك نشاطان متعلقان بإعداد المشروعات، مقدمان للنظر فيما منفردين.

المسائل التي يتبعن تناولها:

- طلبت اليونيسيو تمويلاً لإعداد المشروعات لمشروع خطة ادارة الإزالة النهائية في الجزائر. والتمويل لهذا الغرض تمت الموافقة عليه بإعتباره تعاوناً ثائياً مع ألمانيا في الإجتماع السابع والثلاثين. وقالت اليونيد ب أن الجزائر تقترح إستمرار النشاط مع اليونيسيو، بينما ألمانيا أبلغت أن مشروعها يكاد يكون منتهياً وأن المناقشات الخاصة بالمنهجيات جارية في الوقت الحاضر. وفي هذه المرحلة يبدو أن الطلب إنما هو إزدواجية في المحاسبة. وسيتم إبلاغ اللجنة أية تطورات في هذا الموضوع.
- إن العربية السعودية التي أعيد تصنيفها بإعتبارها من بلدان المادة 5 قد طلبت مساندة لإعداد اليونيسيو مشروع خطة ادارة الإزالة النهائية. وعلى إثر الإجتماعين 24 و 29 على التوالي أهابت اللجنة التنفيذية بالعربية السعودية ألا تسعى إلى تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف، وذكرتها بالمقرر 5/6 (هـ) الذي صدر عن الأطراف المتعاقدة في إجتماعها السادس.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تنظر في هل تمويل إعداد المشروعات ينبغي ألا يوافق عليه على أساس وجود محاسبة مزدوجة، ريثما تصل إليه إيضاحات إضافية من اليونيدو؟

-2 أن تنظر في هل توافق على إسداء المساعدة لإعداد المشروعات بشأن مشروع خطة ادارة الإزالة النهائية لل العربية السعودية.

(4) تعديلات على برنامج عمل البنك الدولي لعام 2005

الوثيقة 25 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46: تتضمن ثلاثة أنشطة قدمها البنك الدولي وطلبًا لإعداد مشروع وطلبًا لتجديدين للتعزيز المؤسسي. والأنشطة الثلاثة موصى بالموافقة المفرشية عليها وقد نظر فيها تحت البند 7 (أ) من جدول الأعمال. وليس هناك مشكلات في مجال هذا النظر.

(د) المشروعات الاستثمارية

الوثيقة 20 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46: تتضمن في المرفق الثاني قائمة من ست مشروعات للنظر فيها منفردة. وجميع المشروعات الاستثمارية الأخرى موصى بالموافقة المفرشية عليها ونظر فيها تحت البند 7 (أ) من جدول الأعمال. وتمت الموافقة على التكاليف الإضافية بالنسبة لجميع المشروعات.

المسائل التي يتبعها تناولها:

- في جدول المرفق الثاني أدناه: ينبغي أن ينظر في كل من المشروعات الستة للموافقة المنفردة عليها. ووصف المشروعات وتعليقات الأمانة موجودة في وثيقة المشروعات القطرية المشار إليها في الجدول (إذا طلب منها ذلك ستقوم الأمانة ببيان الخطوط العريضة للقضية أو للقضايا المنظور فيها).

الجدول 1: قائمة الشروعات المقدمة للنظر فيها منفردة

الوثيقة	الوكالة	عنوان المشروع	القطاع	البلد
UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/26	اليونيدو	خطة إزالة وطنية لـ ODS (الشريحة الثانية)	الإزالة	ألبانيا
UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/27	اليونيدبي	إزالة بروميد الميثيل في التبغ وأحواض البنور النباتية غير المحمية (الشريحة الخامسة)	مادة تبخير	الأرجنتين
UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/28	إسبانيا، اليونيدو	الإزالة الكاملة لبروميد الميثيل المستعمل في التبغ والزهور ونباتات الزينة والفراولة والاستخدامات الأخرى	مادة تبخير	البرازيل
UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/32	اليونيدو	الخطة الوطنية لـ إزالة CFC (الشريحة الأولى)	الإزالة	مصر
UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/34 and Add.1	اليونيدو	مشروع مطلي لإزالة ODS نهائياً في قطاع المذيبات (الشريحة الثانية)	الإزالة	نيجيريا

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد تنظر اللجنة التنفيذية في هل توافق على كل من المشروعات الستة المبينة في الجدول على أساس المعلومات المقدمة في وثيق إقتراح المشروع، بما في ذلك تعليقات الأمانة وأية مثائق أخرى موزعة وفقاً للمقرر 41/80؛ وأية معلومات إضافية تقدم في الإجتماع من الأمانة أو من الوكالة المنفذة ذات الصلة.

- 8 دراسة عن معايير ومنهجيات مشروعات التدليل على أجهزة تبريد المباني (المقرر 4/45 (د) و 60/45)

الوثيقة 37 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/37: على أساس مقرر صادر عن الإجتماع السادس عشر للأطراف ومقرر اللجنة التنفيذية في إجتماعها الخامس والأربعين، أعدت الأمانة ورقة سياسية بشأن المعايير والمنهجيات لمشروعات التدليل على أجهزة تبريد المباني كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية. وتقدم الورقة أساساً لإعداد ثم التقييم لمشروعات التدليل التي ستعرض على الإجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية، على أن يتم تمويلها من شباك تمويل يبلغ 15.2 مليون دولار أمريكي، وافق عليه الإجتماع 45 للجنة التنفيذية. وإدخال ووصف القطاع الفرعى لأجهزة تبريد المباني في بلدان المادة 5 يعقبه قسم عن السياسات والخبرة المتوفرة حالياً لدى الصندوق المتعدد الأطراف بشأن القطاع الفرعى لأجهزة تبريد المباني، ومناقشة حول المنافع والحواجز، ونتائجها توصية كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية.

المسائل التي يتبعن تناولها: المنهجيات والمعايير وكذلك عملية وضع مشروعات تدليل، ستعرض على الإجتماع السابع والأربعين.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: سيتم الإبلاغ عنه.

- 9 حسابات مؤقتة عن عام 2004

الوثيقة 38 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/38: إن هذه الوثيقة تلخص الحسابات المؤقتة لعام 2004. والحسابات المؤقتة لعام 2004 مقدمة إلى هذا الإجتماع للعلم بها فقط، ريثما يشهد المدير التنفيذي لليونيب بصحتها. والحسابات الخاتمية لعام 2004 ستقدم إلى الإجتماع السابع والأربعين عقب جدول زمني جديد لتقديم الموضوعات يتعلق عليه في ورشة عن المصطلحات المشتركة والإجراءات المشتركة.

المسائل التي يتبعن تناولها: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تلاحظ أن حسابات سنة 2004 النهائية ستقدم إلى الإجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية.

- 10 مشروع إتفاق بين أمين الخزانة والوكالات المنفذة (متابعة للمقرر 58/45 (ب))

الوثيقة 39 UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/39: تقدم هذه الوثيقة نص مسودات لإتفاقيات فردية بين أمين الخزانة واليونيسي وليونيدو واليونيب والبنك الدولي كي تستعرضها اللجنة وتساندها.

المسائل التي يتبعن تناولها:

إن مشاريع الإتفاقيات بين أمين الخزانة واليونديبي واليونيدو واليونيب متشابهة. ونص مشروع الإتفاق بين أمين الخزانة والبنك الدولي مختلف عن نصوص مشروعات الإتفاقيات الفردية بين أمين الخزانة والوكالات المنفذة الأخرى خصوصاً فيما يتعلق بالآتي:

(أ) البند 3.2 بشأن الإلتزامات المالية: ستلتزم اليونديبي واليونيدو واليونيب بالالتزامات بالتمويل قبل وصول الأموال إلى الحسابات، بينما البنك لن يقوم بأي التزام بالتمويل قبل وصول الأموال إلى حساباته؛

(ب) البنود 1-4، 2-4، 3-4 و 4-4 بشأن التبليغ المالي وتكلفة متطلبات المراجعة الحسابية:

(1) سيعد البنك بياناً بالتسديدات والمصاريف ورصيد الصندوق وسيرسل نسخة من ذلك إلى أمين الخزانة خلال تسعين يوماً إبتداءً من 31 آذار / مارس و 30 حزيران / يونيو و 30 أيلول / سبتمبر و 31 كانون الأول / ديسمبر، بينما سيقوم اليونديبي واليونيدو واليونيب بتقديم كشوفات مالية إلى أمين الخزانة في 30 أيلول / سبتمبر و 31 كانون الثاني / يناير من السنة التي تعقب مدة الحساب؛

(2) في حالة عدم تواجد أموال كافية للقيام بالمراجعت السنوية الخارجية لوحدة إستئمان الأوزون التابعة للبنك، ينبغي أن يقوم البنك بإخطار اللجنة التنفيذية بهذا النقص. وبشرط موافقة اللجنة التنفيذية سيقوم أمين الخزانة بسد هذا العجز بناءً على تعليمات من اللجنة التنفيذية.

(ج) البند 5-1 بشأن مدة الإخطار لإنتهاء الإتفاق: يوافق اليونديبي واليونيدو واليونيب على إرسال إخطار قبل 180 يوماً من الإنتهاء المزمع، بينما في حالة البنك فإن الإخطار المقترح مدتة 30 يوماً قبل الإنتهاء.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/39.

-2 أن تساند نض الإتفاقيات بين أمين الخزانة وكل من اليونديبي واليونيدو واليونيب.

-3 أن تنظر في هل تساند الظروف البديلة الآتية التي يطلبها البنك الدولي:

(أ) البند 3-2 بشأن الإلتزامات المالية بجعلها متوقفة على وصول التمويل فعلاً؛

(ب) البنود 1-4، 2-4، 3-4 و 4-4 بشأن عمليات المراجعة الحسابية، لدى البنك الدولي وتكاليف المراجعة الحسابية الإضافية، بجعلها تكاليف يتحملها الصندوق؛

(ج) البند 5-1 بشأن الإخطار المقترن برسالة قبل الإنتهاء بجعله ثلاثة أيام.

11- استعراض نظام التكاليف الإدارية (المقرر 7/44)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/40: تعالج التكاليف الإدارية لليونيدبي واليونيدو والبنك الدولي بموجب المقرر 7/44. وتستعرض الوثيقة التكاليف الإدارية التي تحملها تلك الوكالات للوحدات الأساسية والأنشطة الأخرى، ومقدار الإيراد للتكاليف الإدارية المتاح للوكالات، وتحتم تحليل التكاليف والإيرادات الإدارية وبتوصيات تتعلق بإعادة النظر في النظام الحالي كي تؤخذ في الاعتبار الإتجاهات الحديثة العهد والمتطلبات المتوقعة.

المسائل التي يتبعها تناولها:

- زيارات التكاليف في الوحدات الأساسية؛
- الإيرادات المتوقعة بالنسبة للتكاليف الإدارية الجامعية؛
- التعديل المقترن لنظام التكاليف الإدارية.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 أن تحيط علماً بوثيقة التكاليف الإدارية كما هي واردة في UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/40.
- 2 أن تعيد - بالنسبة لفترة الأعوام الثلاث 2006-2008 - المقرر 38/68 ونظام التكاليف الإدارية فيه، بالتعديلات الآتية:
 - (أ) الموافقة على تكاليف وحدة أساسية لليونيدبي على أساس تكاليفها المقدرة لعام 2005 البالغة 1,858,740 دولار أمريكي يزيد سنوية تصل إلى 3%؛
 - (ب) الموافقة على تكاليف الوحدة الأساسية لليونيدو على أساس التكاليف المقدرة لعام 2005 البالغة 1,917,800 دولار أمريكي يزيد سنوية تصل إلى 3%؛
 - (ج) الموافقة على تكاليف الوحدة الأساسية للبنك الدولي البالغة 1.5 دولار أمريكي يزيد سنوية تصل إلى 3%， مع ملاحظة أن هذا الإيراد يرجح أن يولد فائضاً للسنوات المستقبلية؛
- 3 أن تلاحظ أنه، إذا أريد أن تحافظ اليونيدو على مستواها الحالي في التكاليف الإدارية في المستقبل، سيكون عليها إما أن تزيد زيادة كبيرة إيراداتها، بما في ذلك استمرار زيادة المعونات من المنظمة، و/ أو تخفيض محسوس في تكاليفها الإدارية.

12- تقرير عن تكاليف دعم البرنامج لمشروعات التعاون الثنائي (متابعة للمقررين 40/43 و 57/45)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/41: تتضمن إقتراحًا من حكومة اليابان لتمويل الوحدة الأساسية للوكالات الثنائية. وأعدت هذه الورقة في ضوء التقرير عن تكاليف برنامج مشروعات التعاون الثنائي (متابعة للمقرر 40/49). (UNEPOzL.Pro/ExCom/45/49)

المسائل التي يتبعها تناولها:

- تمويل الوحدات الأساسية للوكالات الثنائية؛
- تطبيق المقررين 26/41 و 38/68 مع تمويل الوحدات الأساسية للوكالات الثنائية؛
- الحاجة إلى استعراض التكاليف الإضافية للمشروعات التي تتراوح قيمتها ما بين 500,000 دولار أمريكي و 5 مليون دولار أمريكي للمشروعات الداخلة في شبكة المنشآت الصغيرة والمتوسطة (المقرر 56/25).

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة في أن تحيط علماً بالوثيقة وأن تنظر في التوصيات الآتية الواردة في الوثيقة المقدمة من حكومة اليابان:

- 1 أن الوكالة الثنائية تستطيع أن تختر المطالبة بتمويل الوحدة الأساسية بالتوافق مع المقرر 38/68 مع القبول بأن النفقات من أجل صياغة / إعداد المشروعات يجب أن يدبرها تمويل الوحدة الأساسية، إلا إذا كانت الموافقة قد تمت ، على وجه التخصيص ، لمثل هذه الأنشطة ؛
- 2 أن على الوكالة الثنائية التي تختر المطالبة بتمويل الوحدة الأساسية أن تقدم تقديرًا لكفة مثل هذا التمويل للموافقة من قبل اللجنة التنفيذية ، مرتكزاً على معدل استعمالها لتكاليف الدعم على مدى السنوات الثلاث الأخيرة ، ولكن ضمن حدود تكاليف الدعم المتفوقة لخطط أعمالها ؛
- 3 أن تدعى الوكالة الثنائية المطالبة بتمويل الوحدة الأساسية خلال 2005 إلى تقديم مثل هذا التقدير للتكاليف إلى اللجنة التنفيذية لتوافق عليها في اجتماعها السابع والأربعين ؛
- 4 أن تطبق اللجنة التنفيذية ، بما يلزم من التعديل ، مقرريها 26/41 و 38/68 على نظام التكاليف الإدارية للوكالة وميزانيتها لتمويل الوحدة الأساسية ، وأن تستعرض سنويًا تمويل الوحدة الأساسية للوكالات الثنائية ؛ و
- 5 وأن تستعرض اللجنة التنفيذية وأن تحدد في اجتماعها الثامن والأربعين عام 2006 المعدلات المناسبة والقابلة للتطبيق لرسم الوكالة على مشروعات تتراوح قيمتها بين 500.000 دولار و 5 ملايين دولار ، وأن تقيم على أساس كل حالة على حدة ، المشروعات التي تتجاوز قيمتها 5 ملايين دولار ، ورسم الوكالة للمشروعات التي هي ضمن نافذة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المقرر 56/25) على ضوء تقارير الوكالات الثنائية عن التكاليف الإدارية الفعلية لمثل هذه المشروعات واستعمال تمويل الوحدة الأساسية خلال الفترة من 2002 إلى 2005 .

13- تقرير عن استعراض الخطوط الإرشادية المتعلقة بجمع وإسترداد وإعادة تدوير وتدمير المواد المستفدة للأوزون (المقرر 63/44)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/42: تتضمن تجميماً للمقررات وغيرها من الإرشادات المقدمة لمؤتمر الأطراف واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالقائمة البيانية لفائض التكاليف الإضافية؛ والتجميع والإسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح؛ وإسترداد غازات التبريد؛ وخزن الهالوئنات في البنوك؛ وبروميد الميثيل؛ وتدمير الـ ODS، ويختتم الموضوع بتقديم توصيات.

المسائل التي يتعين تناولها:

• هل ينبغي وضع مزيد من الخطوط الإرشادية

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

-1 أن تحيط علماً بالقرير عن الخطوط الإرشادية المتعلقة بالتجمیع والإسترداد وإعادة التدویر وتدمیر المواد المستفدة للأوزون كما جاءت في UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/42.

-2 أن تنظر في هل تضع مزيداً من الخطوط الإرشادية لتمويل المشروعات في سبيل التجمیع والإسترداد وإعادة التدویر وتدمیر المواد المستفدة للأوزون كما هو مقترن في المقرر 63/44 (ب).

14- اتفاقات الإزالة: شروط المرونة (المقرر 15/45)

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/43: تتضمن ورقة تقرير تعريف التعديلات الكبيرة والصغرى لبرامج التنفيذ السنوية في المشروعات المتعددة السنوات، مع بيان منهجة كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية وتساند التعديلات الكبيرة قبل تفيذها. وهذه الترتيبات مقترنة بالنسبة للإتفاقيات الجديدة المتعددة السنوات فقط. وجميع المشروعات المتعددة السنوات سوف يستمر تنفيذها دون أي تغيير للإتفاقيات الخاصة بها أو لطريقة تفيذها.

المسائل التي يتعين تناولها:

• هل التمييز المقترن بين التغييرات الكبيرة والتغييرات الصغيرة يراعي إيجاد التوازن الصحيح المنشود.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة في أن تنظر في هل تساند التمييز المقترن بين التغييرات الكبيرة والتغييرات الصغيرة للـ AIPs، وهل تقر التغيير المقترن للخطوط الإرشادية الحالية بالنسبة لخطط الإزالة القائمة على أساس الأداء.

15- معايير تقييم التقارير المرحلية ومراجعات التحقق من الإتفاقيات المتعددة السنوات (المقرر (58/44

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/44: تتضمن المراجعات التي طلت في الإجتماع 44 للمعايير وتعكس آراء أعضاء اللجنة التنفيذية في ذلك الإجتماع، ولا سيما نتائج الورشة التينظمها البنك الدولي وفقاً للمقرر 58/44 المعقدة خلال الإجتماع 45. والجزء الأول من الوثيقة فيه شكل منقح لتقديم التبليغات عن تنفيذ البرنامج القطري التي كانت تقدم كشكل من أشكال التبليغ السنوي بشأن خطط إدارة غازات التبريد. ويتضمن الجزء الثاني مشروع الخطوط الإرشادية للتحقق من صحة مضمون الإتفاقيات المتعددة السنوات بينما يتضمن القسم الثالث تقرير البنك الدولي عن الورشة المتعلقة بالمعايير.

المسائل التي يتعين تناولها:

- وفاء الشكل المنقح بالغرض المطلوب للتبلغ عن تنفيذ البرامج القطرية؛
- السلطة والمنظمة المختصتين ل القيام بعملية التحقق من صحة مضمون الإتفاقيات المتعددة السنوات؛
- وفاء تكاليف الدعم لسداد قيمة التتحقق من الإتفاقيات المتعددة السنزات؛
- توقيت المراجعة نظراً لطلب الحصول على تمويل؛
- وفاء الأساس المفهومي المقترن بالإجراءات والبيانات المطلوبة للتحقق من صحة مضمون الإتفاقيات المتعددة السنوات.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: نظراً للتحديات المحسوسة الماثلة في تخفيض الـ 50% في مواد المجموعة الأولى من المرفق ألف في 2005 وخصوصاً تخفيض الـ 85% لـ 2007 المفروض على بلدان المادة 5، وال الحاجة إلى تعزيز رصد تنفيذ خطط إدارة غازات التبريد لتمكين الصندوق المتعدد الطراف من المساعدة في أقرب وقت ممكن قبل أن يصبح عدم الإمتحان مشكلة، قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- 1 الموافقة على الإستعاضة عن الشكل الموجود للتبلغ عن البرامج القطرية بالشكل المعدل للتبلغ عن البرامج القطرية الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة.
- 2 أن تطلب من وحدات الأوزون الوطنية أن تقوم بالإبلاغ عن تنفيذ البرنامج القطري باستعمال الشكل المنقح إبتداءً من عام 2006.
- 3 أن تطلب من الأمانة إدماج البيانات التي يتم تجميعها على هذا النحو في التحليل السنوي للتبؤ بإمكانية وفاء بلدان المادة 5 بالإمتحان.
- 4 استعراض الشكل المنقح في آخر إجتماع لللجنة التنفيذية في 2007.

فيما يتعلق بمشروع الخطوط الإرشادية للتحقق من الإتفاقيات المتعددة السنوات، ينبغي أن تقدم اللجنة التنفيذية إرشاداً بشأن القضايا الثلاث المتعلقة بالسياسة العامة التي جرت مناقشتها في هذه الوثيقة، بشأن مشروع الخطوط الإرشادية ثم تقوم بالموافقة - كإرشاد عام - على الأساس المفهومي المقترن، وعلى

الإجراءات وعلى متطلبات البيانات الازمة للتحقق. ومن شأن ذلك أن يمكن الوكالات المنفذة من القيام بالتحققات التي تقتضيها الإتفاقيات المتعددة السنوات.

16- تقرير عن تشغيل اللجنة التنفيذية (المقرران 56/45 و 57/44 (ب))

الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/45: تتضمن تقريراً عن تشغيل اللجنة التنفيذية دون الاستعانة باللجانتين الفرعيتين وعن إمكان الأخذ بإجراءات موافقة بين دورات المجتمع (UNEPOzL.Pro/ExCom/44/69)، وهي أمور أعادت الأمانة تقديمها تمشياً مع المقرر 56/45 (ب)، وبهدف تسهيل إعادة اللجنة التنفيذية النظر في المقترنات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/44/69 بشأن إيجاد إجراءات موافقة بين دورات الانعقاد بقصد إستئناف المناقشة حول هذه القضية في الاجتماع 46 المقرر بوجب القرار المذكور.

المسائل التي يتبعها:

- الحاجة إلى إجراءات ونمط إجراءات الازمة؛
- توقيت إدخال هذه إجراءات في حيز النفاذ.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة في أن تستأنف مناقشة هذا الموضوع وتبت به حسب مقتضى الحال.

17- مشروع الخطوط العريضة لترتيب تمييزي تتخذه اللجنة التنفيذية (المقرر 59/45 (د) ((ح))

الوثيقة UNEP/OZL.PRO/EXCOM/46/46: استجابة للمقرر 59/45 (د) أعدت الأمانة مشروع الخطوط العريضة لورقة تمييذية من الأمانة التنفيذية بقصد تقديم مشروع الورقة إلى المجتمع السابع والأربعين. وفي إعدادها لتلك الخطوط العريضة أخذت الأمانة في اعتبارها القضايا والأفكار التي أثيرت في تقرير التقديم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية ومناقشات اللجنة التنفيذية بشأن التوصيات المتعلقة بالتقرير كما طلب ذلك المقرر XVI/13 الصادر عن الاجتماع السادس عشر للأطراف.

المسائل التي يتبعها: لا يوجد.

الإجراء المتوقع أن تتخذه اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تحيط علماً بمشروع الخطوط العريضة للورقة التمهيدية لللجنة التنفيذية كما جاء في UNEP/OZL.PRO/EXCOM/46/46 وأن تطلب من الأمانة وضع مشروع ورقة تمييذية تعرض على المجتمع السابع والأربعين.

18- تقرير الفريق الفرعي التابع للجنة التنفيذية المعنى بقطاع الإنتاج

سيقدم هذا التقرير إلى اللجنة التنفيذية بعد أن يجتمع الفريق الفرعي خلال الاجتماع السادس والأربعين.
